

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضى

قرار وزارى رقم ١٥٤٩ لسنة ٢٠١٠

بحذف نقطة ذبيح تطون للحيوانات بمركز إطسا بمحافظة الفيوم

من الكشف رقم (١) المرفق بالقرار الوزارى رقم ١٢٢٥ لسنة ٢٠١٠

وزير الزراعة واستصلاح الأراضى

بعد الاطلاع على قانون الزراعة الصادر بالقانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٦٦

والقوانين المعدلة له ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٨٧ لسنة ١٩٨٤ بإنشاء الهيئة العامة

للخدمات البيطرية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٥١٧ لسنة ١٩٨٦ بشأن ذبح الحيوانات وتجارة اللحوم ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٢٢٥ لسنة ٢٠١٠ بتحديد الأماكن التى لا يجوز خارجها

ذبح أو سلخ الحيوانات المخصصة لحومها للاستهلاك العام ؛

وعلى كتاب الهيئة العامة للخدمات البيطرية رقم (١٧٥٤) بتاريخ ١١/١٠/٢٠١٠ ؛

قرر:

مادة ١ - حذف نقطة ذبيح تطون للحيوانات بمركز إطسا بمحافظة الفيوم

من الكشف رقم (١) المرفق بالقرار الوزارى رقم ١٢٢٥ لسنة ٢٠١٠

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى

لتاريخ نشره .

صدر فى ١٢/١٠/٢٠١٠

وزير الزراعة واستصلاح الأراضى

أمين أباطة